

مادة ٢ - على الوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ما

صدر بقصر الجمهورية في ٢٨ ر الأول سنة ١٣٧٣ (٥ ديسمبر سنة ١٩٥٣)

محمد نجيب لواء (أ. ح)

نائب رئيس مجلس الوزراء رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين بكاشى (أ. ح) محمد نجيب لواء (أ. ح)

وزير العدل وزير الصحة العمومية وزير المالية والاقتصاد

أحمد حسنى نور الدين طراف عبد الجليل ابراهيم العمري

وزير الأوقاف وزير المعارف العمومية وزير القصر (بالانتداب)

أحمد حسن الباقورى اسماعيل محمود القباني أحمد حسنى

وزير التجارة والصناعة وزير الخارجية وزير الدولة

حامى بهجت بدوى محمود فوزى فتحى رضوان

وزير الشؤون البلدية والقروية وزير التكوين (بالانتداب)

وليم سليم حنا حامى بهجت بدوى

وزير الزراعة (بالنيابة) وزير الشؤون الاجتماعية

حامى بهجت بدوى عباس مصطفى عمار

وزير الحربية

(فائد جناح) عبد اللطيف محمود البغدادى

وزير الإرشاد القومى ووزير الدولة لشئون السودان

صلاح الدين مصطفى سالم صاغ (أ. ح)

وزير الداخلية وزير المواصلاات وزير الأشغال العمومية

زكريا محيى الدين بكاشى (أ. ح) (فائد جناح) جمال ساا أحمد عبده الشرباصى

قانون رقم ٥٨٦ لسنة ١٩٥٣

بإضافة فقرة جديدة الى المادة ٤٧ من القانون رقم ٢١٠

لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفى الدولة

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر فى ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر فى ١٨ من يونيه سنة ١٩٥٣ ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفى الدولة والقوانين والمراسيم بقوانين المعدلة له ؛

وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ؛

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

أصدر القانون الآتى :

مادة ١ - تضاف فقرة أخيرة الى المادة رقم ٤٧ من القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ المشار اليه بالنص الآتى :

«وفى حالة نقل بعض الدرجات من الكادر المتوسط الى الكادر العالى بميزانية إحدى الوزارات أو المصالح يجوز بقرار من الوزير المختص نقل الموظف شاغل الدرجة المنقولة من الكادر المتوسط الى الكادر العالى فى نفس درجته أو تسوية حالته على درجة متوسطة خالية من نوع درجته ومعادلة لها» .